

البعد الدولي لأحداث ساقية سيدي يوسف بتونس (8 فبراير 1958)

د. خالد بوهند

جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس

-مقدمة

ما من مانع يمنعنا في هذه الورقة البحثية من أن نسمي ما حدث بقرية ساقية سيدي يوسف التونسية، بمجزرة أو جريمة ضد الإنسانية، ويبقى أن نجيب على السؤال التالي: ما علاقة ما جرى في تلك البلدة الصغيرة المعزولة داخل الأراضي التونسية بالشأن الجزائري؟ .

قبل الإجابة على هذا السؤال علينا أولاً أن نحدد قرية ساقية سيدي يوسف جغرافياً، إذ تقع على الحدود الجزائرية التونسية على الطريق المؤدي من مدينة سوق أهراس بالجزائر إلى مدينة الكاف بتونس، وهي قريبة جداً من مدينة الحدادة الجزائرية (التابعة اليوم إدارياً لولاية سوق أهراس)، وبذلك شكلت منطقة إستراتيجية لوحدة جيش التحرير الوطني المتواجد على الحدود الشرقية في استخدام كقاعدة خلفية للعلاج واستقبال المعطوبين، وكذا منطلقاً للعمليات العسكرية البرية والجوية-كما سنرى لاحقاً-ضد القوات الفرنسية المتواجدة شرق الجزائر.

إن خطة هذه الورقة البحثية ستركز على معالجة إشكالية ذلك التجاذب الذي حصل قبيل وأثناء وبعد قصف قرية ساقية سيدي يوسف؛ فمن جهة هناك المبررات العسكرية الفرنسية ممثلة في مطاردة وحدات جيش التحرير الوطني على أراضي بلد سيد (تونس)، والتي كانت نتيجتها وقوع مجزرة في حق المدنيين العزل تونسيين وجزائريين على حد سواء، ومن هنا فنحن أمام خرق للقانون الدولي الذي أقره اتفاق لندن في 18 أوت 1945 ووقعته كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي وفرنسا، وهو ما عرف بمحاكمات نورمبرغ. نصت المادة السادسة من ملحق الاتفاق على أن الحرب العدوانية أو الناتجة عن خرق التعهدات الدولية هي

جرائم ضد السلم، وأن الجرائم المقتربة بحق المدنيين..وتدمير المدن الآمنة دون مبرر هي جرائم حرب¹. إن هذا الأمر لم يكن يخفى على الرئيس التونسي الحبيب بورقيبة آنذاك، وعزز من مكانته على الساحة الدولية، رأي الصحافة الدولية، وكذا مواقف حلفاء فرنسا التقليديين من القضية.

1-الذرائع العسكرية الفرنسية

ورد في الأرشيف الاستعماري أنه خلال الفترة الممتدة ما بين 15 أوت 1957 (تاريخ انسحاب القوات الفرنسية من الحدود التونسية) و7 فبراير 1958، تعرضت الطائرات الفرنسية المحلقة في سماء الأراضي الجزائرية المحتلة إلى 35 اعتداء انطلقا من مراكز الحدود التونسية، 20 اعتداء كان من منطقة سيدي يوسف لوحدها، أصيبت على إثره 13 طائرة، وسقطت طائرتان.

من جانب آخر وخلال هذه الفترة، سجل أكثر من 50 هجوم بري، قاده جيش التحرير الوطني انطلاقا من الأراضي التونسية، 26 منها هجوم وقع بمنطقة ساقية سيدي يوسف لوحدها، تكبدت القوات الفرنسية 23 قتيل، و42 جريح، و4 مفقودين. كان أخطره ذلك الذي وقع بتاريخ 11 جانفي 1958 بمكان يسمى "مشقى عين بلقاسم"، تكبدت القوات الفرنسية على أثره 15 قتيل، و1 جريح، و4 مفقودين.

ويضيف التقرير الذي نستقي منه هذه المعلومات أنه بتاريخ 7 فبراير 1958، وعلى الساعة 10 و30 دقيقة صباحا، تعرضت طائرة عسكرية من طراز (T6)، كانت تراقب البرج الفرنسي المتواجد بمنطقة ساقية سيدي يوسف، إلى طلقات نارية بواسطة سلاح أوتوماتيكي انطلاقا من الأراضي التونسية، وعلى اثر هذا الاعتداء، أبلغت السلطات العسكرية المحلية في تونس، بأنه إذا تكرر الاعتداء، فإن الرد الفرنسي سيكون فوريا.

¹- لمزيد من الاطلاع أنظر: مصطفى كامل شحاتة، الاحتلال الحربي وقواعد القانون الدولي المعاصرة. الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص.ص.78-79.

في 8 فبراير أي قبيل وقوع القصف، وعلى الساعة 9 صباحا، حلقت طائرة في سماء الأراضي الجزائرية المحتلة، على مقربة من ساقية سيدي يوسف، فتعرضت إلى طلقات نارية لسلاح المدفعية المضاد للطائرات (DCA)، المتواجد في الأراضي التونسية، وأصيب محرك الطائرة الأيمن، على اثر ذلك وفي نفس اليوم، وما بين الساعة 11 و 45 دقيقة، رد سلاح الجو الفرنسي، بقصف 3 مواقع لسلاح المدفعية المضاد للطيران المتواجد في الأراضي التونسية، وتم تخريبها، كما تم تخريب معسكر لجيش التحرير الوطني بنسبة 50 %¹.

2- الخسائر البشرية

لقد حاولت السلطات الفرنسية تبرير عدوانها هذا بحجة الدفاع عن النفس، وبأنها استهدفت المناطق العسكرية التي كان يختبئ فيها جيش التحرير الوطني، لكن الحقيقة أن الرد الفرنسي كانت نتائجه وخيمة، فقد تعرضت قرية ساقية سيدي يوسف لعدوان جوي فرنسي صبيحة يوم الثامن فبراير 1958، وبدأت الغارة الفرنسية على القرية بعد إعطاء قيادة القوات الجوية الفرنسية للناحية الخامسة أوامرها بقيادة الجنرال ايدموند جوهود (Edmond Jouhaud)، بالقيام بغارة جوية على القرية المذكورة، وبتواطؤ وزير الدفاع الفرنسي آنذاك جاك شابان دالماس (Jacques Chaban-Delmas).

وبما أن اليوم كان يوم عطلة وسوق، وكان يوما توزع خلاله المساعدات على اللاجئين الجزائريين من طرف الهلال الأحمر الجزائري والصليب الأحمر الدولي²، فقد كانت الخسائر كبيرة، إذ بلغ عدد القتلى 79، من بينهم 11

¹-Archives Nationales d'Outre-Mer (a' Aix enprovence, France). A.N.O.M & (93/4216-93/4217), dossier: rapports officiels et renseignements, Cabinet du ministre de l'Algérie, actualités militaires, semaine du 3 au 9 février 1958.

²-تتحدث بعض المصادر التاريخية أن "هوفمان" مندوب الصليب الأحمر كان متواجدا بساقية سيدي يوسف أثناء القصف، وقد وصل هو ومعاونيه إلى عين المكان حوالي الساعة 10 صباحا، قصد توزيع الإعانات الغذائية وغيرها على اللاجئين الجزائريين. كما دمر القصف الفرنسي 4 شاحنات تابعة للصليب الأحمر السويسري والهلال الأحمر التونسي كلها كانت محملة بالملابس المعدة لتوزيعها.

امراة، و20 طفلا، وأكثر من 130 جريحا¹، إلى جانب التدمير الكلي لمختلف المرافق الحيوية في القرية، وكان الهدف من هذا العدوان ضرب الدعم العربي للثورة باعتبار تونس في مقدمة الدول المدعمة لذلك².

وزع حزب الدستور التونسي الجديد منشورا روى فيه تفاصيل المجزرة، إذ يذكر بأنه في الوقت الذي كان فيه سكان قرية ساقية سيدي يوسف في السوق، وفي الوقت الذي تجمع فيه اللاجئين الجزائريون انتظارا لوصول المساعدات من قبل الهلال الأحمر التونسي وكذا الصليب الأحمر الدولي، وبينما كان ممثلون عن الصليب الأحمر في جولة تفقدية لأماكن إقامتهم، وتلاميذ المدارس في أقسامهم، اخترقت طائرات فرنسية الأجواء التونسية وقصفت القرية لمدة ساعة من الزمن، فتحول المشهد بعد ذلك إلى مذبحه حقيقية، دماء، أشلاء، جثث هامدة، رؤوس مفصولة عن أجسامها، ثياب ممزقة، مباني مهدمة، حرائق³.

وأمام هاته المأساة الإنسانية قررت فيدرالية النقابة العالمية نجدة ضحايا القصف الذي تعرضت له قرية ساقية سيدي يوسف، ففي الإعلان الذي تم نشره بمدينة براغ (عاصمة تشيكوسلوفاكيا سابقا)، ذكر بأن الفيدرالية أرسلت إلى "النقابات التونسية" (كذا) مبلغ 1 مليون جنيه إسترليني، وهو المبلغ المقتطع من صندوق التضامن والمساعدات، لصالح عمال قرية ساقية سيدي يوسف⁴.

3-رد فعل السلطات التونسية

جاء رد فعل السلطات التونسية على هذه الجريمة والتي راح ضحيتها الأبرياء العزل من المواطنين التونسيين والجزائريين (اللاجئين)، بطرد خمس

¹ هذا حسب الإحصائيات الجزائرية الرسمية، لمزيد من الاطلاع أنظر الموقعين التاليين:

http://www.ambdz.tn/Aconsulter/evenement_sakiet_sidi_youcef_var.php

<http://www.aps.dz/ar/algerie/12414>

² L'Echo D'Alger, du 10-02-1958 au 12-02-1958.

³ -A.N.O.M, (93/4216-93/4217), dossier: Commentaires-presse diverse-radio, brochure parti libre du Destour Tunisien.

Sid.

قناصل فرنسيين من أهم المدن التونسية، وضربت حصاراً على الثكنات العسكرية الفرنسية في تونس، وأصبحت تونس منذ هذا التاريخ تطرح بإلحاح موضوع تصفية القواعد العسكرية الفرنسية المتواجدة بالأراضي التونسية¹.

في هذا الصدد يصرح الزعيم التونسي الحبيب بورقيبة في خطابه الذي ألقاه بتاريخ 13 فبراير 1958، بأنه متمسك بشدة بمسألة انسحاب القوات الفرنسية من الأراضي التونسية، ولا سيما من قاعدة بنزرت، وبأنه في حال تعرض بلاده إلى اعتداء فرنسي جديد، فإنه سيكون أول من يوجه سلاحه ضدها².

إن تسارع الأحداث عقب أزمة ساقية سيدي يوسف قد أفاضت الكأس في علاقات تونس مع فرنسا، والذي أدى إلى تدخل مجلس الأمن الذي قرر إرسال وفد انجليزي-أمريكي برئاسة ميرفي (Murphy) وبيلي (Beeley) لإعادة العلاقات بين فرنسا وتونس، لكن الأزمة ظلت قائمة بين البلدين إلى غاية مجيء الجنرال ديغول إلى الحكم في ماي 1958 الذي أنهى الأزمة وفق مقترحات التسوية المقدمة من طرف أصحاب المساعي الأمريكيين والانجليز³.

4-موضوع مجزرة ساقية سيدي يوسف في عيون الصحافة البريطانية
انقسمت مواقف الصحافة البريطانية بين منتقد ومؤيد لهذا القصف، ومن الصحف التي صبت جم غضبها على ما اقترفه سلاح الطيران الفرنسي في حق سكان ساقية سيدي يوسف الأبرياء، صحيفة (Scotsman) وهي جريدة اسكتلندية ليبرالية مستقلة، حيث ذكرت بأن قصف ساقية سيدي يوسف شكل وصمة عار في جبين المجتمع الغربي. وأضافت بأن الأمر يستحيل أن يصدر من الحكومة الفرنسية، ولا من القائد الأعلى للقوات المسلحة

¹-معمّر العايب، « حادثة ساقية سيدي يوسف فيفري 1958 وبداية الاهتمام الأمريكي بمنطقة المغرب العربي ».

مجلة حولية المورخ، العدد 3-4، 2005، ص.476.

²-A.N.O.M, (93/4216-93/4217), dossier: rapports officiels et renseignements, préfecture de Constantine, service des liaisons Nord-Africaines, le 14-02-1958.

³-معمّر العايب، المرجع السابق، ص.476.

الفرنسية بالجزائر الجنرال سالان (G. Salan). ومهما يكن المتسبب الرئيسي، فإن ذلك يعد من نتائج السياسة الفرنسية الحمقاء المنتهجة في الجزائر¹.

وحسب صحيفة (Western Mail) وهي جريدة غالية محافظة، ذكرت بأن هذا العمل شكل حرجا كبيرا بالنسبة لأصدقاء فرنسا، وأضافت بأن الأمر سيتولد عنه عداوة التونسيين لفرنسا، لجيشها، ولسيستها المنتهجة في الجزائر. لقد كان الرئيس بورقيبة قد نجح في الحفاظ على سياسة معتدلة تجاه فرنسا، بدليل التواجد الكثيف للقوات الفرنسية على الأراضي التونسية. ومن هنا فلا أحد سيفاجأ إذا غيرت السلطات التونسية من مواقفها تجاه التواجد الفرنسي في الجزائر².

وبالنسبة لصحيفة (New Chronicle) وهي جريدة ليبرالية، ذكرت-نقلا عن مانديس فرانس Mendis France³ بأن النتيجة المترتبة عن هذا القصف هي تدويل الصراع الذي كانت فرنسا تحاول أن تتفاداه دائما. لقد كان الفرنسيون يراهنون على أن المشكل الجزائري هو داخلي، لا يمكن حله إلا بواسطة الفرنسيين أنفسهم، هذا الرأي كان مقبولا من طرف حلفاء فرنسا سابقا، ولكن من البديهي أن قصف بلد آخر سيد (تونس) هو بمثابة إعلان حرب وليس إجراء بوليسي بسيط. وتضيف الجريدة بأنه لا يمكن لأي حال من الأحوال أن تغض الولايات المتحدة الأمريكية ولا بريطانيا الطرف عن ما اقترفه سلاح الجو الفرنسي، لأنه سيؤدي بدول عدم الانحياز أو القوميون المتشددون لمناهضة المصالح الغربية، فهذا الواقع السياسي يمنع بريطانيا من مساندة فرنسا في محنتها الأخيرة، وهي التي تسعى إلى ضمان تقارب بين العالمين العربي والغربي.

¹ - A.N.O.M, (93/4216-93/4217), dossier: Commentaires-presse diverse-radio ,la BBC en France , du 11-02-1958.

² -Ibid, (93/4216-93/4217), même dossier

³ -هو رجل دولة فرنسي. تقلد مهام عديدة منها رئيس مجلس الوزراء (جوان 1954-فبراير 1955) ووزير خارجية فرنسا. ثم وزير دولة في حكومة غي مولي (فبراير 56-ماي 1956).

وعبرت صحيفة (Glasgow Herald) وهي جريدة اسكتلندية محافظة؟؟ عن أسفها الشديد لما حدث بساقية سيدي يوسف، واعتبرت ذلك بمثابة سلاح سيوجهه ضدها أعداء فرنسا. من جانب آخر اعتبرت الصحيفة أن هذا العمل لا مبرر له بالنسبة للرأي العام الدولي. وتحيي الصحيفة سياسة الرئيس بورقيبة المعتدلة، وفي نفس الوقت لا تستثني تورطه في المشكلة، وأن عليه تحمل مسؤولياته بالسماح بتواجد جيش التحرير الوطني في بلاده.

أما صحيفة (Daily Express) وهي جريدة شعبية يمينية موالية لفرنسا، ذكرت بأن الحدود التونسية كانت بالنسبة للإرهابيين الجزائريين-حسب زعمها- بمثابة ملجأ، يختبئ وراءه عندما يطاردون من قبل القوات الفرنسية، ثم يتخذونه منطلقا لعملياتهم العسكرية الجديدة. وتتساءل الجريدة على أي أساس تنتقد بعض الدول فرنسا؟ وأولها بريطانيا التي وجب عليها مراجعة سياستها. هذه الأخيرة التي كانت قد سلمت أسلحة لتونس دون أن تعير اعتبارا لتحذيرات فرنسا من أن تحول هاته الأسلحة إلى الجزائر¹.

-خاتمة

صحيح أن مجزرة قرية ساقية سيدي يوسف وقعت على الأراضي التونسية، امتزجت فيها دماء الشعبين التونسي والجزائري، ولم تنل من عزم الشعب الجزائري على مواصلة كفاحه حتى الاستقلال، كما أن هذه الأحداث الدامية فلم تؤثر على أواصر الأخوة والمصير المشترك الذي كان ولا يزال يربط بين الشعبين الشقيقين.

لقد شكلت هذه الأحداث فرصة لتونس الحديثة العهد بالاستقلال لمحاولة التخلص من القيود المفروضة عليها، وبالأخص تلك القواعد العسكرية الفرنسية المنتشرة على أراضيها. ومن جانب آخر، فإن الأحداث المذكورة ساهمت في التعريف بالقضية الجزائرية على الصعيد الدولي.

¹-Ibidem,A.N.O.M,93/4216-93/4217.

بهذه الورقة البحثية فاننا نسعى بتواضع للمساهمة في إعادة كتابة التاريخ المغربي المشترك ومع التاريخ الاستعماري، وهذا حق لا تنساه الأجيال المغربية المتعاقبة، على أمل توفر الظروف المناسبة مستقبلا لمطالبة فرنسا بالتعويض والاعتذار الرسمي على كل الجرائم التي ارتكبت في حق الشعب الجزائري منذ 1830.

القضاء كوسيلة قمعية خلال مرحلة الثورة الجزائرية (1962-1954)

أ.محمد الأمين رحمانى

-تمهيد

لم تكن الفترة التي ظلت فيها الجزائر تحت كنف الاستعمار الفرنسي بالهيئة بتاتا، وعلى كافة الأصعدة بما احتوته من تداعيات وتأثيرات على حياة كل الجزائريين جيلا بعد آخر، ولئن كان القمع الاستعماري عموما، ومنه بالجزائر على وجه أكثر خصوصية قد تميز وبرز للعيان بشكل طاغي للغاية، فإنه قد حمل أوجه أخرى بعيدة عن كونها تعذيبا وسجنا، وحشرا في المحتشدات، وإنشاء المناطق المحرمة عبر التراب الوطني.

من خلال هذه المحاولة سنلقي الضوء على أوجه أخرى للقمع الاستعماري بالجزائر؛ وتحديدًا من خلال بوابة القضاء. فهذه المؤسسة تعد أساس الحكم وعماده ورحمة للشعوب وملجأ لها من الطغيان، ووسيلة لتحقيق العدالة وإظهارها، وأصبحت في كنف الإدارة الاستعمارية الفرنسية أداة ضغط وظفت في قمع الجزائريين عموما والثائرين منهم في وجهها خصوصا. فكيف استغلت الإدارة الاستعمارية هذا القضاء في خدمة سياستها بالجزائر؟.

1. وسيلة الإعدام

كان الحكم بالإعدام من بين الأحكام القضائية التي استعانت بها فرنسا لقمع الجزائريين وإرغامهم على التخلي عن ثورتهم اليافعة آنذاك، فكانت تسلط على الناشطين منهم هذه العقوبة. والأدهى من هذا كثيرا من هذه الأحكام كانت تصدر وتنفذ دون محاكمة أصلا، بل وبعضها ينفذ بطريقة جماعية والأمثلة كثيرة، خصوصا في ظل قانون المسؤولية الجماعية¹ بحيث كان الجزائريون معرضين للإعدام والقتل بشكل جماعي دون أي تحقيق أو تمييز²، ومعظم عمليات الإعدام تتم بشكل العشوائي؛ فنذكر مثلا في شهر جوان من سنة 1958، أنه قد تم تسجيل الكثير من عمليات الإعدام

العشوائي. ففي مدينة وهران مثلا تم إعدام 64 مدنيا و25 آخرون في مدينة سعيدة، وكان الجزائري معرضا للإعدام لمجرد الاشتباه به ضمن ما اصطلح عليه بقانون الاشتباه³.

فوسيلة الإعدام التي كانت تتم دون محاكمة لا تعني انعدام وجود أحكام قضائية في الأمر، سواء أكان المحكوم عليهم قد أجزموا أم لم يجرموا، ومن هذه الأحكام ما قد تم تنفيذها وما لم يتم؛ وعموما تم تسجيل ما يقارب 2000 حالة جزائي وجزائية على قيد الحياة لم ينفذ فيهم الحكم بالإعدام، وهذا غداة استرجاع السيادة الوطنية في صيف 1962.

ولقد تم إحصاء 199 حالة إعدام خلال الفترة الممتدة من نوفمبر 1954 إلى مارس 1962، وذلك على النحو التالي:

- في الجزائر العاصمة: تم إعدام 68 جزائري (59 بالمقصلة و08 رميا بالرصاص وشخص واحد قتل رميا بالرصاص " أثناء فراره ").
- في قسنطينة: تم إعدام 58 شخصا، وكلهم أعدموا بالمقصلة.
- في وهران: أعدم 51 شخصا، (29 بالمقصلة و13 رميا بالرصاص و04 رميا بالرصاص " أثناء فرارهم " و04 محروقين و01 مسموما).
- بفرنسا: سجل إعدام 22 جزائري (14 بسجن ليون و08 بسجون أخرى⁽⁴⁾

من بين الشخصيات الجزائرية المعروفة عند عموم الشعب الجزائري، والتي صدرت بحقها أحكام الإعدام نذكر "ياسف سعدي"⁵، والذي ألقى عليه القبض في 1957/09/23 ثم صدر بحقه لاحقا تنفيذ حكم بالإعدام ولكن لم يتم تنفيذه ونذكر المناضلة "جميلة بوحيرد"⁶ فبعد إلقاء القبض عليها سنة 1957، حكمت بالإعدام على إثر تهمة الإرهاب التي وجهت لها، ولكن هذا الحكم لم ينفذ بالنظر إلى الحملة الإعلامية الكبيرة التي عرفتها قضيتها بقيادة محامها جاك فرجيس وجورج آرنود، مما أكسبها تعاطفا وصدا دوليا واسعا، وبقيت رهن الاعتقال حتى تم إطلاق سراحها بعد وقف إطلاق النار في 1962/03/19.

وغير جمالية كثيرات وكثيرون هم الجزائريون ممن صدرت بحقهم أحكام الإعدام⁷، فعلى سبيل المثال نذكر إحدى المناضلات وهي "جواهر عكرور" التي تم إيقافها في شهر فيفري من عام 1957، وكذلك "باية حسين" الموقوفة في نفس التاريخ، و"جميلة بوعزة" الموقوفة في ماي 1957، وصدر بحقهن جميعا حكم بالإعدام خلال سنة 1957، والمفارقة أن باية حسين وقتها لم تكن تتجاوز السابعة عشر من عمرها!، ولكن ربما من حسن حظهن أن هذه الأحكام لم تنفذ لسبب أو لآخر⁸، والأكد أنهم لم ينجوا من التعذيب والتنكيل الذي لا تزال آثاره النفسية والجسدية على الأحياء منهم.

وهناك جزائريات أعدمن جزافا مثل الشهيذة "وداي يمينة" المدعوة (زليخة)، والتي صدر بحقها حكم الإعدام إثر إلقاء القبض عليها في 10/15/1957، وتم إعدامها يوم 25/10/1957 على الساعة الثالثة بعد الزوال⁹، فهل يعقل أن عشرة أيام بين تاريخ الاعتقال وتنفيذ الحكم، كانت كافية للتحقيق والتأكد والمحاكم وإصدار الحكم وتنفيذه! وأين هو حق النقض أصلا؟؛ فنجد عملية تطبيق الأحكام بالإعدام أضحت خلال هذه المرحلة أمرا عاديا دارجا معمولا به، فهي هي صحيفة "الأوبسرفاتور الفرنسية (L'observateur)" تنصدر المشهد في عددها الصادر بتاريخ 14/02/1957، إذ نشرت قائمة تتضمن 18 اسم جزائري ممن نفذ فيهم حكم الإعدام كان أغلبهم من مدينة قسنطينة، نذكر من بينهم: أحمد ناصر الدين الذي أعدم بتاريخ 13/12/1956، حجاج بشير بن شريف والذي أعدم بتاريخ 03/01/1957، ومحمد الصالح العياشي الذي أعدم بتاريخ 14/02/1957، ومحمد الشوقي والذي أعدم بتاريخ 04/03/1957¹⁰.

ولا يمكن تجاوز موضوع الإعدام دون الحديث عن "المقصلة"، أداة الرعب التي زارت كوايس الجزائريين خلال فترة الثورة التحريرية تحديدا؛ إذ كانت من بيت أكثر الوسائل استعمالا في تنفيذ أحكام الإعدام على أبناء الشعب الجزائري. فطريقة الإعدام بالمقصلة قد بدأت تاريخيا منذ مرحلة الثورة الفرنسية (1789-1804)، وتواصلت فيما بعد في الجزائر، وكان أول جزائري

أعدم بواسطتها هو أحمد زهانة، المعروف بـ "أحميدة زبانة"¹¹ برفقة زميله "عبد القادر فراج"¹²، وهذا بعد أن ألقى القبض على زبانة يوم 11 / 09 / 1956، وأودع سجن بربروس في الزنزانة رقم 2208. ففي مساء يوم 16 مارس 1956، دخلت إلى سجن بربروس شاحنة محملة بصناديق كان بداخلها هيكل المقصلة، وقد حاول رجال الدين ومن بينهم مثلاً مفتي الجامع الكبير، وأسقف الجزائر العاصمة التدخل لإلغاء حكم الإعدام، حيث قدما التماسا للوزير روبير لاکوست (Robert Lactose) ليطلب من الرئيس الفرنسي آنذاك العفو عن زبانة، إلا أن مساعهما لم تكلل بالنجاح¹²، وجاء يوم 19 جوان 1956، أين تم إعدام أحمد زبانة على الساعة الرابعة صباحاً. ليكون بذلك أول جزائري قد ترك رسالة مؤثرة لأهله قبل إعدامه¹³.

وبعد مرور سنة واحدة ويوم واحد من تاريخ إعدام زبانة وزميله، أي في يوم 20 / 06 / 1957 تم تنفيذ حكم الإعدام عن طريق المقصلة وبنفس السجن، ما بين الساعة 03.25 و 03.28 صباحاً في أربعة جزائريين وهم: (سعيد تواتي، محمد أمزيان بلامين، أحميدة راضي، بوعلام رحال)¹⁴.

لقد كان شهر جوان من سنة 1957، صعباً على المحكوم عليهم بالإعدام، فخلاله نفذ هذا الحكم في أعداد كبيرة من أبناء الشعب الجزائري عن طريق المقصلة، خاصة في المدن الثلاثة الكبرى (الجزائر، وهران، قسنطينة)، حيث وبسجن بربروس/ سركاجي فقط تم يوم 22 / 06 / 1957 ما بين الساعة 03.35 إلى 03.38 إعدام أربعة أشخاص، وبتاريخ 26 / 07 / 1957 أعدم بسجن "الكدية" بقسنطينة مجموعة أخرى من الجزائريين من بينهم عبد المجيد يوسف، وفي وهران وفي نفس اليوم أعدم مجموعة أخرى من بينها سعادة بن دحمان¹⁵، والملاحظ أنه على الرغم من كل هذه الدموية والتفنن في القتل إلا أن الروح النضالية للجزائريين لم تعدم مطلقاً.

2. الأحكام بالسجن

كان الجزائريون ممن حالفهم الحظ ولم تصدر بحقهم أحكام الإعدام، يتعرضون لأحكام بالسجن والأشغال الشاقة، فتختلف مدتها من شخص لآخر.

طبعا بعيدا عن الجرم والحديث حوله، وإن كان الإمام محمد البشير الإبراهيمي قد لخص إحدى الجرائم الكبرى في نظر الإدارة الاستعمارية، باسم "حرية حب الوطن"¹⁶، فإن ظروف المساجين كانت صعبة للغاية، إذ حرموا من أبسط حقوقهم القانونية، فكانوا إذا ما تم إيقافهم في إطار الحبس الوقائي، لا يلتزم في مدة التحقيق معهم بالـ 24 ساعة المتعارف عليها في الحبس الوقائي؛ كما أن قاضي التحقيق لا يوقع ورقة حفظ السجين إلا بعد التحقيق والوصول إلى اعترافات، وهذه طريقة استثنائية وجائرة في نظر الحقوقيين، لأنها تسمح بالتفاضي عن كل التجاوزات القمعية في فترة التحقيق، كما كان الموقوف ممنوعا- أثناء فترة إيقافه- من الاستفادة من عملية نقض التحقيقات، كما كانت حقوق السجين في الدفاع عن نفسه محدودة جدا، فضلا عن حذف مرحلة التحقيق، يمنع الموقوف من الاتصال بالمدافعين عنه، بل أن المحامين المقيمين بفرنسا، كانوا كثيرا ما يمنعون من المجيء إلى الجزائر للدفاع عن المتهمين على الرغم من اعتقادهم أن "الجزائر" هي أرض فرنسية¹⁷!

وفي ظل افتقاد المساجين لأبسط الحقوق، كانت المحاكم تثقل كاهلهم بالأحكام الثقيلة، من أشغال شاقة طويلة وسجن ونفي؛ فمثلا عند الاطلاع على نموذج للأحكام الصادرة عن محكمة "تيزي وزو" أواخر ديسمبر 1954، فإننا نجد أحكاما متنوعة تتراوح بين السجن لسنتين إلى عشرة سنوات، وكذا النفي لمدة تتراوح بين خمسة وعشرة سنوات. وقد واصلت المحاكم الاستعمارية عبر مختلف أنحاء الجزائر إصدارها لأحكام مماثلة لسبب أو بدونه على غرار محاكم باتنة ومستغانم وسكيكدة وتيزي وزو وغيرها¹⁸.

قدر عدد السجناء الجزائريين سنة 1959 بأكثر من 17000 سجين¹⁹، وفي أحد الملتقيات الوطنية بتاريخ 15/08/1995، قدمت وزارة المجاهدين إحصاءا يفيد بأن 2178 امرأة جزائرية قد عرفت سجون الاحتلال خلال مرحلة الثورة التحريرية²⁰، وهذا قد مر على سجون المستعمر مختلف أبناء الشعب الجزائري، على اختلاف مستوياتهم وثقافتهم ومشاربهم ومبادئهم، فحتى الطلبة لم يكونوا ببعيد عن أجواء السجون، إذ تعرضوا لأحكام قضائية ثقيلة وسلبت حريتهم، خصوصا في الفترة الممتدة ما بين ديسمبر 1958 وجانفي 1959، وهو الأمر الذي أدى إلى تنديد "الاتحاد العام للطلبة المسلمين الجزائريين" على سجن الطلبة الجزائريين بفرنسا، والذين ما فتئت تزايد أعدادهم. وقد جاء التنديد من مختلف الاتحادات الطلابية الجزائرية وغير الجزائرية، ومن رموز الشخصيات الطلابية التي عرفت السجن نذكر زكية بن إسماعيل وفاطمة الزهراء بن ديساوي وجميلة خربي ومحمد عباس ومصطفى فرانسيس ومصطفى قارة ورشيد منصوري وغيرهم²¹.

ولأن القضاء أضحي وسيلة من وسائل القمع الاستعماري، فإن المستعمر كان حين لا يرضى بحكم من أحكام القضاء، فإنه يضرب به عرض الحائط، وهذا ما نستشفه من خلال أطوار محاكمة النقابي عيسات إيدر²²، إذ بعد إلقاء القبض عليه بتاريخ 23 / 05 / 1956، جاء قرار المحكمة العسكرية ببراءته بتاريخ 13/01/1959، ولأن القرار لم يأت على هوى ومزاج الإدارة الاستعمارية، فإنه لم يتم الامتثال لأمر المحكمة ولم يطلق سراحه، بل بقي في السجن على الرغم من حكم البراءة، بل وتعرض لأسوأ أنواع التعذيب حتى استشهد بتاريخ 26/07/1959²³.

ومن الأمور التي توضح مدى استخفاف القيادة العسكرية الفرنسية بالقضاء في الجزائر وتسخيره لخدمة أهدافها، هو ما جاء به الجنرال بول أوساريس (Paul Aussaris) في مذكراته، حينما يتحدث عن العربي بن مهيدي²⁴، فبعد القبض عليه يتحدث أوساريس عن سبب عدم تقديمه للمحاكمة (... هو يستحق الإعدام...، ولكننا لم نكن نتيقن من لجوء القضاء

إلى هذا الحكم ويضيف محاكمة بن مهيدي عن طريق القضاء، أمر غير مرغوب فيه لأنه كان سيحدث صدا دوليا²⁵، وبالتالي حتى عرض الجزائريين على القضاء وهو حق أي موقوف، ومحاكمتهم محاكمة عادلة نزيهة، كان على حسب مزاج الإدارة الاستعمارية، وتيقنها من أن الحكم القضائي سيكون لصالحها ول بتزوير الوثائق مثلا، هذا وقد حكم على كثير من الجزائريين بأحكام النفي والإقامة الجبرية، سواء كانوا رجالا أم نساء؛ فنجد مثلا المناضلة "زهرة ظريف"²⁶ التي ألقى عليها القبض يوم 1957 / 09 / 24 بالعاصمة²⁷ قد صدر بحقها حكم السجن لعشرين سنة مع الأحكام الشاقة وهذا الحكم صدر المحكمة العسكرية الفرنسية التي أدانتها بتهمة الإرهاب، وليس ببعيد عنها نذكر أيضا "لويـزة إيـغيل أـحـريـز"²⁸، فبعد أن ألقى القبض عليها بتاريخ 1957 / 09 / 29، حكم عليها بالسجن لعدة سنوات وتم تحويلها لأكثر من سجن، إلى أن انتهى بها المطاف تحت الإقامة الجبرية بجزيرة كورسيكا إلى غاية الاستقلال²⁹.

-الخاتمة

لم تكن هذه الحالات التعسفية التي تميز بها القمع الاستعماري الفرنسي بوسيلة القضاء سوى نماذج مصغرة وبسيطة جدا لما لاقاه الشعب الجزائري. والذي عرف السجون، وذاق مرارتها وآلامها، وإن تحدث التاريخ عن حالة السجون والعذاب الأليم والوضعية اللاإنسانية داخلها، فذاك فصل آخر مفتوح للبحث التاريخي في جامعاتنا ومراكز البحث للتطرق لمختلف الإجراءات والأحكام القضائية التي سخرها المستعمر لصالحه متحديا العدالة في كل مكان.

كان هذا منهجا وخطأ آخر بعيدا عن الأسلوب التقليدي في القتل والتعذيب والتنكيل، ألا وه وأسلوب التحايل على القضاء واستغلاله في قمع الجزائريين، مما يستوجب دراسته دراسات جادة من طرف المؤرخين علميا، أكاديميا وبكل موضوعية.